المطلوبة ولكن هذا التسديد لا يطلب عادة بالنسبة للدراسات الخاصة بتقييم المشروعات أو صلاحيتها إقتصاديا أو ما شابه ذلك من الأبحاث السابقة على الاستثمار .

ويتم الاتفاق بين الحكومتين بشأن التسهيلات المحلية التى تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بتقديمها وكافة الترتيبات الأخرى اللازمة وذلك قبل عقد اتفاقات بين حكومة المملكة المتحدة والبيوت التجارية .

ملحق (د)

هدايا المعدات

إن حكومة المملكة المتحدة على إستعداد أن تقدم الهدايا من المعدات البريطانية سواء للتدريب أو البحوث أو أية أغراض أخرى يتفق عليها ، على ألا تكون ملكية خاصة للأفراد وأن تقدم فى الحالات المناسبة الكتب اللازمة لمكتبات مؤسسات التعليم والتدريب والبحوث ، أو فيما يتعلق بمهام الخبراء البريطانيين فى مصر وما يترتب عليها .

وتتحمل حكومة المملكة المتحدة نفقات نقل هذه المعدات والكتب المذكورة إلى مصر وتكون حكومة جمهورية مصر العربية مسئولة عن التركيب والتخليص الجمركى والنقل داخل مصر . كما تقدم حكومة جمهورية مصر العربية إلى حكومة المملكة المتحدة كل التسهيلات المناسبة حسب طلبها لتقييم أداء أى من هذه المعدات المقدمة طبقا لهذا البند .

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر فى ٢٤ مارس سنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة البريطانية العظمى وشمال ايرلندا والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٤/١١/١٢

قرر :

مادة وحيدة ـ ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة البريطانية العظمى وشمال ايرلندا والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٤/١١/١٢ ، ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٥/٧/١٢ م

تحريرا فى ٢١ ذى القعدة سنة ١٣٩٥ (٢٤ نوفمبر سنة ١٩٧٥)

اسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٠ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على اتفاق بإلغاء اتفاق الدفع المعقود فى ١٩٦٤/٢/١٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية والبروتوكولات الملحقة به والموقع فى بغداد فى أول مارس سنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

مادة وحيدة ـ الموافقة على اتفاق بإلغاء اتفاق الدفع المعقود فى ١٩٦٤/٢/١٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية والبروتوكولات الملحقة به والموقع فى بغداد فى أول مارس سنة ١٩٧٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٣٩٥ (٦ مايو سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

اتفاق

بالغاء اتفاق الدفع المعقود فى ١٩٦٤/٢/١٠ بين الجمهورية العراقية وجمهورية مصر العربية والبرتوكولات الملحقة به

إن حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية مصر العربية رغبة منهما فى تنمية التبادل التجارى بين القطرين الشقيقين وإزالة الصعوبات التى تحول دون تحقيق ذلك فقد اتفقتا على مايلى :

(المادة الأولى)

إنهاء العمل باتفاق الدفع المعقود بين الجمهورية العراقية وجمهورية مصر العربية فى ١٩٦٤/٢/١٠ والبرتوكولات الملحقة به وذلك اعتبارا من ١٩٧٦/١/١ دون الاخلال بأحكام هذا الاتفاق .

(المادة الثانية)

يقفل الحساب المفتوح لدى كل من البنك المركزى العراق والبنك المركزى المصرى تنفيذا لاتفاق الدفع المشار إليه أعلاه وذلك فى نهاية يوم ١٩٧٥/١٢/٣١

وينقل رصيد الحساب المشار إليه إلى حساب جديد يسمى (حساب التصفية) يفتح بالاسترليني الحسابي لدى كل من البنك المركزى العراق بصفته ممثلا لحكومة الجمهورية العراقية والبنك المركزى المصرى بصفته ممثلا لحكومة جمهورية مصر العربية .

(المادة الثالثة)

اعتبارا من ١٩٧٦/١/١ يتم نقل مبلغ مليون جنيه استرليني حسابي سنويا من حساب التصفية إلى (حساب التصفية الفرعى) الذى يفتح لدى كل من البنك المركزى العراق والبنك المركزى المصرى . ويستخدم رصيد هذا الحساب فى تسديد قيمة صادرات مصرية إلى العراق يتم الاتفاق عليها بين الحكومتين سنويا

(المادة الرابعة)

لايخضع رصيد حساب التصفية وحساب التصفية الفرعى لأية فوائد .

(المادة الخامسة)

تستمر تسوية جميع المدفوعات المترتبة على العقود أو المعاملات المعقودة بين الجانبين قبل نفاذ هذه الاتفاقية بموجب اتفاق الدفع المشار إليه فى المادة الأولى اعلاه وذلك عن طريق (حساب التصفية) حتى انتهاء نفاذ تلك العقود والمعاملات .

(المادة السادسة)

يستخدم (حساب التصفية الفرعى) فى تسديد قيمة صادرات مصرية إلى الجمهورية العراقية يتم الاتفاق عليها كل عام اعتبارا من ١٩٧٦/١/١

(المادة السابعة)

اعتبارا من ١٩٧٦/١/١ تجرى تسوية جميع المدفوعات بين البلدين بإحدى العملات الحرة القابلة للتحويل وذلك باستثناء تلك المشار اليها فى المادتين الخامسة والسادسة أعلاه .

(المادة الثامنة)

يضع البنك المركزى العراق والبنك المركزى المصرى الترتيبات الفنية اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق .

(المادة التاسعة)

يصبح هذا الاتفاق ساري المفعول اعتبارا من ١٩٧٦/١/١ بعد إتمام اجراءات التصديق عليه من قبل حكومتى البلدين وسيتم تبادل المذكرات الخاصة بذلك بالطرق الدبلوماسية .

حرر هذا الاتفاق بنسختين أصليتين باللغة العربية ويعول عليهما على حد سواء .

بغداد فى الثامن عشر من شهر صفر ١٣٩٥ (هجرية) الموافق ليوم السبت الأول من شهر آذار (مارس) سنة ١٩٧٥ (ميلادية) .

محمد ذو الفقار	مهدى محسن العبيدى
وكيل وزارة التجارة	وكيل وزارة الاقتصاد
فى جمهورية مصر العربية	فى الجمهورية العراقية

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٤١٠ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتاريخ ٦ مايو سنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على انفاق إلغاء اتفاق الدفع المعقود بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية والبروتوكولات الملحقة به والموقع فى بغداد بتاريخ أول مارس سنة ١٩٧٥ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق إلغاء اتفاق الدفع المعقود بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية والبرتوكولات الملحقة به والموقع فى بغداد بتاريخ أول مارس سنة ١٩٧٥ ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٦/١/١ م

تحريرا فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٩٥ (١٦ ديسمبر سنة ١٩٧٥)

اسماعيل فهمى

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٠٠٨ ـ ١٩٧٦/٦٥ ـ ١٩٧٥